



الجمعية العامة العادية الثانية عشر

المنعقدة مساء يوم الثلاثاء ٠٦/٠٤/٢٠١٠م

قاعة مؤتمرات المركز الطبي الدولي بجدة

تقرير مجلس الإدارة

وتقرير المراجعة والقوائم المالية الموحدة

للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٠٩م

تقرير مجلس إدارة مجموعة فتيحي القابضة عن العام المالي ٢٠٠٩ م
المقدم إلى الجمعية العامة العادية الثانية عشر

المحترمين

السادة مساهمو مجموعة فتيحي القابضة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

يسر مجلس إدارة مجموعة فتيحي القابضة أن يضع بين أيديكم تقريراً مفصلاً عن إستراتيجية وأداء المجموعة خلال عام ٢٠٠٩ م، مرفقاً به القوائم المالية الموحدة المدققة وتقرير مراقب الحسابات عنها للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٠٩ م.

أولاً: - الأنشطة الرئيسية للمجموعة

تشتمل الأنشطة الرئيسية للمجموعة -على حسب ما ورد في نظامها الأساسي- على ما يلي:

- تأسيس الشركات والاستثمار فيها بنسبة تمكن الشركة من الإدارة والسيطرة على تلك الشركات.
- تصنيع وتجارة الجملة والتجزئة في المصوغات والمجوهرات والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة.
- إنشاء وتملك وإدارة وتشغيل وصيانة المستشفيات والمراكز الصحية ومراكز التأهيل الطبي.
- تجارة الجملة والتجزئة في الأواني المنزلية وأدوات المائدة والتحف والهدايا والأقمشة والملبوسات.

ثانياً: إستراتيجيات المجموعة

تتلخص الإستراتيجية العامة للمجموعة في ثلاثة محاور رئيسية:

المحور الأول:

يتمثل هذا المحور في تطوير البنية التحتية للمجموعة وإعدادها لتحقيق الأهداف والخطط المستقبلية، من خلال استقطاب وتدريب وتطوير الكوادر البشرية المؤهلة، وتطوير الهيكل الإداري ووضع أنظمة إدارية حديثة تتماشى مع التوجه الاستراتيجي للمجموعة.


المحور الثاني:

يتعلق بإستراتيجية النمو، من خلال التوسع الجغرافي وفتح قنوات بيعيه جديدة ويدخل ضمن هذا الإطار فتح معارض جديدة والاستحواذ على شركات قائمة تعمل في إطار أنشطة المجموعة أو الاندماج معها.

المحور الثالث:

يتعلق بإستراتيجية تنويع مصادر الدخل من خلال استغلال الفرص الواعدة في مجالات جديدة والاستفادة من إمكانيات وموارد المجموعة.


ثالثاً: - الأرباح المحققة



حققت المجموعة صافي ربح بلغ ١٠,٣ مليون ريال عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩م مقارنة بأرباح بلغت ١٩,٢ مليون ريال عن عام ٢٠٠٨م، بانخفاض نسبته ٤٦,٤%. ويرجع السبب في ذلك إلى انخفاض المبيعات بنسبة ٢١% في عام ٢٠٠٩م مقارنة بعام ٢٠٠٨م، وذلك بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية والتي ألفت بظلالها على جميع قطاعات الأعمال، وفي نفس الوقت كان هناك ارتفاع في هامش الربح بنسبة ٢,٢%، وانخفاض في المصروفات بنسبة ٤%، وارتفاع في إيرادات الاستثمارات بنسبة ٥٩,٧% مقارنة بعام ٢٠٠٨م.

رابعاً: - المبيعات

حققت المجموعة إجمالي مبيعات قدره ١٥٣,٣ مليون ريال عام ٢٠٠٩م، مقابل ١٩٤,٣ مليون ريال في عام ٢٠٠٨م وبانخفاض نسبته ٢١%.



وفيما يخص مبيعات المجموعة داخل المملكة، فقد انخفضت بنسبة ٢١%، من ١٩٢,٩٨ مليون ريال عام ٢٠٠٨م إلى ١٥٢,١ مليون ريال عام ٢٠٠٩م. بينما انخفضت مبيعات المجموعة خارج المملكة بنسبة ٨% من ١,٢٩ مليون ريال إلى ١,١٨ مليون ريال.

استراتيجية التوسع الجغرافي:

تنتهج إدارة الشركة خطة طموحة لزيادة توسعها الجغرافي بافتتاح المزيد من الفروع خاصة في مجال الإكسسوارات النسائية (*fashion jewelry*). وقد قامت المجموعة بالاتفاق المبدئي على استئجار موقعين -حتى الآن- بمراكز تجارية حيوية في جدة، وتم عمل التصميمات الأولية لها لتصبح قيد التنفيذ فور توقيع العقود بإذن الله. وقد أثبت اتجاه مبيعات خط الإكسسوارات النسائية في الشركة نمواً فاق التوقعات. وقد عزز هذا الاتجاه وهذه القناة نمو مبيعات شركة عالمية معروفة -تعمل في مجال الإكسسوارات النسائية خلال عام ٢٠٠٩م- مما شجع الشركة على انتهاج هذه السياسة، والتي ستظهر ثمارها قريباً بإذن الله.

وقد حقق معرض (*Miss Fitaihi*) رد سي مول بجدة -والذي تم افتتاحه في سبتمبر ٢٠٠٨م- مبيعات فاقت النتائج المتوقعة له خلال عام ٢٠٠٩م، على الرغم من حجم مخزونه المحدود، ومن المتوقع زيادة مبيعات هذا الفرع خلال عام ٢٠١٠م بنسبة ٣٠% بإذن الله، مما يعني زيادة في اتجاه الأفراد نحو شراء الإكسسوارات والقطع التي تقل قيمتها عن ٥,٠٠٠ ريال، الأمر الذي يؤكد سياسة التوسع في سلسلة معارض ميس فتحي أو ما شابهها -بشكل أكبر- خلال العام الحالي والأعوام القادمة.

استراتيجية الاستحواذ

يرجع حرص إدارة المجموعة على تدعيم إستراتيجية الاستحواذ إلى رغبتها في الوصول إلى واستقطاب شرائح جديدة من العملاء، وذلك بغية تدعيم أنشطة المجموعة وزيادة حصتها في سوق السلع الكمالية بالمملكة، مما سينعكس بشكل إيجابي -بمشيئة الله- على زيادة مبيعات وربحية الشركة وبالتالي تعظيم حقوق المساهمين.

وتقوم إدارة المجموعة دائماً بالبحث عن فرص استثمارية جيدة يمكن من خلالها الاستحواذ أو الاندماج -بعد دراسة متأنية- مع أنشطة جديدة قائمة لزيادة العائد على حقوق المساهمين.

كما يوضح الجدول التالي التحليل الجغرافي لإجمالي المبيعات:

السنة	البيان	ألاف الريالات	
		السعودية	خارج المملكة
٢٠٠٩م	المبيعات	١٥٢,١	١,٢
	مجوهرات	١٢٨,٥	١,٢
	أخرى	٢٣,٦	٠
٢٠٠٨م	المبيعات	١٩٣	١,٣
	مجوهرات	١٦٨,٥	١,٣
	أخرى	٢٤,٥	٠

ويوضح الجدول التالي أسماء الشركات التابعة والنشاط الرئيسي لها والمحل الرئيس لعملياتها والدولة محل تأسيسها:

شركة صدوق العالمية للاستثمارات القابضة	شركة مدماك الخليجية للاستثمار العقاري	شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة	مارينا بي	
تجارة الجملة والتجزئة في العطور وأدوات التجميل والساعات - تمارس الشركة حالياً بموجب عقد التأسيس نشاط المشاركة بتأسيس الشركات والاستثمار فيها بنسبة تمكن الشركة من الإدارة والسيطرة على تلك الشركات.	شراء الأراضي بقصد البناء عليها واستثمارها بالبيع أو التأجير لصالح الشركة وإدارة وتطوير العقار.	بيع وشراء المعادن الثمينة والأحجار الكريمة والمجوهرات.	تجارة الجملة والتجزئة في المصوغات والمجوهرات والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة.	النشاط الرئيسي
القاهرة - مصر	جدة	جدة	جنيف	المحل الرئيس لعملياتها
السعودية	السعودية	السعودية	سويسرا	الدولة محل التأسيس

التوقعات المستقبلية لأعمال المجموعة والمخاطر المحتملة:


تسعى المجموعة حالياً للتوسع في أعمالها وأنشطتها، وتحاول اغتنام كافة الفرص الاستثمارية المتاحة أمامها وتسخير كافة الإمكانيات المادية والبشرية الممكنة لتحقيق هذا الهدف.

وحيث أن قطاع التجزئة في المجموعة يعتمد في المقام الأول على تجارة الذهب والمجوهرات وبضائع الرفاهية - وهو الأمر الذي يتطلب قدرة شرائية ورفاهية اقتصادية عامة- إلا أن الأزمة الاقتصادية العالمية، والتي بدأت في إلقاء ظلالها على اقتصاديات العالم بأسره -منذ بداية الربع الرابع من عام ٢٠٠٨م- قد أثرت سلباً بالفعل على مبيعات المجموعة، وما تزال الصورة غير واضحة المعالم تماماً بالنسبة لتوقيت زوال غمامة هذه الأزمة العالمية والتي نعتقد أن العالم قد تجاوز أخطر وأصعب فترة منها.

وقد تنبتهت الحكومة السعودية الرشيدة مبكراً لهذه الأزمة فقامت باتخاذ إجراءات لمواجهةها والتقليل من آثارها وعلاج أسبابها، فقامت بالعديد من الخطوات الفعلية الجادة التي عملت على التخفيف من الآثار السلبية لتلك الأزمة المالية. ونأمل من الله العلي القدير أن تنتشع غمامة هذه الأزمة الاقتصادية العالمية في القريب العاجل.

خامساً: - أصول وخصوم المجموعة

بلغ إجمالي أصول المجموعة ٧٣١,٣ مليون ريال كما في ١٢/٣١/٢٠٠٩م، منها ٤٩% أصول متداولة قيمتها ٣٣٩,٨ مليون ريال، مقابل خصوم متداولة بمبلغ ١٠٥,٢ مليون ريال، وبمعدل تداول قدره ٣,١ مرة، وهي نسبة جيدة جداً تعكس قدرة المجموعة على مواجهة التزاماتها قصيرة الأجل.



كما بلغ إجمالي التزامات المجموعة ١١٤,٨ مليون ريال في نهاية عام ٢٠٠٩م، مقارنة بـ ١٥١,٢ مليون ريال في نهاية عام ٢٠٠٨م، وبنسبة انخفاض نسبتها ٢٤%. وعلى الرغم من ذلك فإن إجمالي الخصوم لا يتعدى ١٥,٧% من إجمالي الأصول، كما أنه لا يتعدى ١٨,٦% من إجمالي حقوق المساهمين.

ومن الجدير بالذكر أنه لا توجد على المجموعة أية التزامات طويلة الأجل للبنوك. وقد بلغت التزامات المجموعة قصيرة الأجل للبنوك ٥٤,٩ مليون ريال في نهاية عام ٢٠٠٩م مقابل ٧٠,٩ مليون ريال عام ٢٠٠٨م، بانخفاض قدره ١٦ مليون ريال وبنسبة ٢٢,٦%.

المدفوعات النظامية المستحقة:

البيان	م ٢٠٠٩ ألف ريال	م ٢٠٠٨ ألف ريال
الزكاة والضريبة	١٨,٠٠٣	١٧,٦٩٤
المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	٢٧	٤٨
إجمالي الدفعات النظامية المستحقة	١٨,٠٣٠	١٧,٧٤٢

سادساً: - ملخص النتائج المالية

قائمة الدخل (بالآلف ريال):

البيان	م ٢٠٠٩	م ٢٠٠٨	م ٢٠٠٧	م ٢٠٠٦	م ٢٠٠٥
إيراد النشاط	١٦٠,١١٥	١٩٨,٥٣٦	١١٩,٦٥١	١١٠,٤٨٨	١١٩,٨٤٧
تكاليف النشاط	- ٨٤,١٨٤	- ١١٠,٩٤٧	- ٦٨,٧٨٥	- ٦١,٩٧٥	- ٦٩,٥٤٠
مجموع ربح النشاط	٧٥,٩٣٠	٨٧,٥٨٩	٥٠,٧٧٦	٤٨,٥١٣	٥٠,٣٠٧
مصاريف تسويقية و إدارية وعمومية	٥٥,٤٣٨	٥٩,١٧٩	٤٥,٣١٧	٤٢,٧٠٧	٣٨,٥١٦
صافي الإيرادات (المصروفات) الأخرى	- ٣,٧٥٥	٠,١٤٩	١٦,٩٦٢	١٢,٤٨٠	٥,١٣٠
شطب رصيد الشهرة بالكامل	٠	٠	- ١٦,٥٨٩	٠	٠
الزكاة	- ٦,٤٢١	- ٥,٣٦٨	- ٥,٠٠٢	- ٧,٢٥٠	- ٣,٠٣١
صافي الربح	١٠,٣١٣	١٩,١٧٨	٨٣٠	١١,٠٣٦	١٣,٨٩٠

قائمة المركز المالي (بالآلف ريال):

البيان	م٢٠٠٩	م٢٠٠٨	م٢٠٠٧	م٢٠٠٦	م٢٠٠٥
موجودات متداولة	٣٣٩,٨٢٤	٣٥٤,٠٧٢	٣٠٧,٧٥٣	٣٦٠,٧٥٩	٤٨٢,٦٥٠
مطلوبات متداولة	١٠٥,١٠٢	١٥١,٢٣٤	١٢١,٨٩٧	٦١,٠١٦	٥٣,٨٢٧
رأس المال العامل	٢٣٤,٧٢٢	٢٠٢,٨٣٨	١٨٥,٨٥٦	٢٢٩,٧٤٣	٤٢٨,٨٢٣
الأصول الأخرى طويلة الأجل	٢٧٨,٣٨٤	٢٤٥,٧٣٩	٣٣٤,٢٠٥	٢٢٠,٢٤٩	٩٧,٦٦٦
الأصول الثابتة وتحت التنفيذ	١١٣,١٢٧	١١٩,٨١٢	١٢٢,٥٤٤	١١٣,٤١٨	١٠٦,٥٧١
إجمالي الموجودات	٧٣١,٣٣٥	٧١٩,٦٢٣	٧٦٤,٥٠٢	٦٩٤,٤٢٦	٦٨٦,٨٨٧
المطلوبات المتداولة	١٠٥,١٠٢	١٥١,٢٣٤	١٢١,٨٩٨	٦١,٠١٦	٥٣,٨٢٧
قروض طويلة الأجل
المطلوبات الأخرى	٩,٧٣٩	٨,١٦٥	٥,٨٤٢	٦,١٢٣	٥,٩٧١
إجمالي المطلوبات	١١٤,٨٤٢	١٥٩,٤٠٠	١٢٧,٧٤٠	٧٦,١٣٩	٥٩,٧٩٨
رأس المال المدفوع	٥٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	٣٨٥,٠٠٠	٣٨٥,٠٠٠	٣٨٥,٠٠٠
الاحتياطيات والأرباح المدورة	١١٦,٤٩٣	٥٩,٦٦٨	٢٥١,٧٦٢	٢٤٢,٢٨٧	٢٤٢,٠٨٩
حقوق المساهمين	٦١٦,٤٩٣	٥٦٠,٢٢٣	٦٣٦,٧٦٢	٦٢٧,٢٨٧	٦٢٧,٠٨٩
إجمالي الخصوم وحقوق المساهمين	٧٣١,٣٣٥	٧١٩,٦٢٣	٧٦٤,٥٠٢	٦٩٤,٤٢٦	٦٨٦,٨٨٧

* تشمل المطلوبات المتداولة التزامات للموردين ومرابحات وتورق متوافقين مع الشريعة الإسلامية.

نتائج أعمال قطاعات الشركة:

إن أنشطة الشركة الأم (شركة مجموعة فتيحي القابضة) والشركات التابعة كل من شركة مارينا بي جنيف وشركة مارينا بي كريشين ايه جي فادوس وشركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة تتركز في تجارة الذهب والمجوهرات والسلع الثمينة والملابس والمفروشات والاكسسوارات. يتمثل نشاط شركة صديق للاستثمارات القابضة في الأنشطة الاستثمارية ويتمثل نشاط شركة مدماك الخليجية للاستثمار العقاري في النشاط العقاري.

تتألف قطاعات الشركة مما يلي :-

الإجمالي	النشاط العقاري	النشاط الاستثماري	النشاط التجاري	٢٠٠٩
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	
١٦٠,١١٤,٩٧٤	-	٦,٨٢٠,٣٥٩	١٥٣,٢٩٤,٦١٥	إيرادات
٧٥,٩٣٠,٠٤٧	-	٦,٨٢٠,٣٥٩	٦٩,١٠٩,٦٨٨	مجمّل ربح النشاط
١٠,٣١٣,٦٩١	(٢,٢٤٩,٢٢٨)	٥,٧٣٢,٤٨٠	٦,٨٣٠,٤٣٩	صافي ربح (خسارة) السنة
٧٣١,٣٣٥,١١٩	٦٩,١٢٥	٢٧٨,٤٣٣,٦٥٧	٤٥٢,٨٣٢,٣٣٧	الأصول
١١٤,٨٤٢,١٩٠	٤,٤٩٨,٤٥٦	٣,٥٠٩,٩٨٦	١٠٦,٨٣٣,٧٤٨	الخصوم

النشاط

الإجمالي	النشاط العقاري	الاستثماري	النشاط التجاري	٢٠٠٨
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	
١٩٨,٥٣٦,٣٦٥	-	٤,٢٧٠,١٠٠	١٩٤,٢٦٦,٢٦٥	إيرادات
٨٧,٥٨٩,١٤٨	-	٤,٢٧٠,١٠٠	٨٣,٣١٩,٠٤٨	مجمّل ربح النشاط
١٩,١٧٧,٨٦٠	(٢,٢٨٠,١٠٣)	٣,٩٥٦,٦٩٦	١٧,٥٥٥,١٨٣	صافي ربح (خسارة) السنة
٧١٩,٦٢٣,٢٨٧	٦٩,١٢٥	٢٦٠,٠١٥,٥٣٧	٤٥٩,٥٣٨,٦٢٥	الأصول
١٥٩,٤٠٠,١٤٣	٢,٢٧٩,٢٢٨	٢١,٩٨١,٩٥٣	١٣٥,١٣٨,٩٦٢	الخصوم

سابعاً: - الاستثمارات

مستشفى المركز الطبي الدولي بجدة (www.imc.med.sa) هو أحد رموز تطور الرعاية الصحية في المملكة العربية السعودية الذي تم افتتاحه بتشريف من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز ولي العهد الأمين حفظهما الله عام ٢٠٠٦م بعد أكثر من اثني عشر عاماً من التخطيط الدعوب.

وقد وجد المستشفى اهتماماً محلياً ودولياً منذ إنشائه، حيث تم تكريمه من قبل الهيئة العامة للاستثمار كأفضل استثمار في القطاع الصحي لعام ٢٠٠٥م. وفي عام ٢٠٠٨م، وبعد أقل من سنتين على الافتتاح، تم اعتماد المستشفى من الهيئة الدولية المشتركة (JCI)، الجهة المخولة عالمياً لتقييم جودة الخدمات الطبية في المؤسسات الصحية. كما، تم منح المستشفى جائزة "أرابيان بيزنس" كأفضل مقدمي الخدمات الصحية في المنطقة لعام ٢٠٠٩م، وقد وصل المركز للمراكز الخمس عشرة الأولى ضمن المؤسسات الأسرع نمواً في المملكة في نفس العام.

ويضم مستشفى المركز الطبي الدولي ٣٠٠ سريراً وأكثر من ١٥٠ عيادة خارجية مجهزة لتقديم الخدمات الصحية المتقدمة في أكثر من ٣٠ من التخصصات الطبية الدقيقة كأعراض القلب والعظام وطب الأسرة وصحة المرأة والطفل.

يسعى مستشفى المركز الطبي الدولي لإحياء نموذج الرعاية الشمولية للمريض جسداً وعقلاً وروحاً عبر مراكزه المتميزة واستقطابه للأطباء ذوي الكفاءات العالمية ليكون، إن شاء الله، المقدم الأمثل لخدمات الرعاية الصحية في المنطقة. وتضم خطته المستقبلية التوسع لبناء مركز للرعاية الطبية الممتدة، برج طبي، وكلية طبية متخصصة، ومراكز للرعاية الصحية الأولية.

شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة:

تبلغ حصة المجموعة في شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة نسبة ٨٠% من إجمالي رأسمالها البالغ ٥ مليون ريال. هذا، وتعكس الأرقام المالية لعام ٢٠٠٩م دمج أرقام نتائج شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة مع مجموعة فتيحي القابضة.

كما كان لاستراتيجية الاستحواذ أثر ملموس على زيادة المبيعات المحققة خلال العام المالي ٢٠٠٩م، وذلك عندما قامت المجموعة في عام ٢٠٠٨م بالاستحواذ على نسبة ٨٠% بقيمة إجمالية تبلغ ٤ مليون ريال من رأسمال شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة البالغ ٥ مليون ريال. في حين يمتلك المهندس/ محمد فتيحي نسبة الـ ٢٠% المتبقية، وهو المؤسس ورئيس مجلس إدارة شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة. هذا وقد كانت تبلغ حصة شركة فتيحي ٢٠% من رأسمال شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة قبل الاستحواذ. ومن الجدير بالذكر أن شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة تعمل في بيع وشراء المعادن الثمينة والأحجار الكريمة والمجوهرات، وقد تأسست في جدة عام ١٤٢٥هـ، ولها ٩ معارض في مدينة جدة والرياض والخبر والمدينة المنورة تحمل اسم (فتيحي جونيور) و(بيبي فتيحي)، وتنتهج إدارة الشركة خطة طموحة لزيادة توسعها الجغرافي بافتتاح المزيد من الفروع. ويرجع سبب ذلك الاستحواذ إلى حرص مجموعة فتيحي القابضة على الوصول إلى الشريحة التي تتعامل معها شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة وتطبيق الخطة الإستراتيجية الخاصة بالاستحواذ.

الاستثمارات الأخرى:

يوضح الجدول التالي استثمارات المجموعة كما في ٣١/١٢/٢٠٠٩م:

بالآلف ريال	تكلفة الاستثمار	الأرباح (الخسائر) غير المحققة	صافي رصيد الاستثمار
مستشفى دار الفؤاد - مصر	٨,٦٩٣	٠,٢٧٥	٨,٩٦٨
أرك ريزيدنشال - الولايات المتحدة	٩,٤٧٤		٩,٤٧٤
سن رايز - الولايات المتحدة	٤,٩٢٥		٤,٩٢٥
أسهم النساجون الشرقيون	١٠٢,٩٣٠	(١٩,١٢٣)	٨٣,٨٠٧
أسهم ليسيكو مصر	٥١,٩٥٩	(٢٩,٣٧٠)	٢٢,٥٨٩
أسهم صافولا	٣٢,١٨٥	(١,٩٨٥)	٣٠,٢٠٠
المركز الطبي الدولي	١١٨,٤٢١		١١٨,٤٢١
الإجمالي	٣٢٨,٥٨٧	(٥٠,٢٠٣)	٢٧٨,٣٨٤

* (أرك ريزيدنشال - الولايات المتحدة) و(سن رايز - الولايات المتحدة): استثمارات بواسطة بنك أركايتا.

شركة النساجون الشرقيون:

تمتلك شركة صدوق العالمية للاستثمارات القابضة -الذراع الاستثماري لمجموعة فتيحي القابضة- في شركة النساجون الشرقيون -بمصر- التي تعد أكبر منتج للسجاد الميكانيكي في الشرق الأوسط، نسبة ٥% من رأسمالها البالغ ٣٧٣ مليون جنيهاً مصرياً. ومن المتوقع أن تبلغ أرباح النساجون الشرقيون ٣١٠ مليون جنيهاً مصرياً، بنسبة عائد على حقوق الملكية يبلغ ١٢%. ويعد هذا الاستثمار استثماراً إستراتيجياً طويل الأجل.

شركة ليسيكو مصر:

تمتلك شركة صدوق في شركة ليسيكو مصر -الاسم المعروف في مجال الصناعات الخزفية وإنتاج الأدوات الصحية بالشرق الأوسط- نسبة ٥% من رأسمالها البالغ ٢٠٠ مليون جنيهاً مصرياً. ومن المتوقع أن تحقق أرباحاً صافية تبلغ ٩٧ مليون جنيهاً مصرياً وبنسبة عائد على حقوق الملكية يبلغ ١٢%. ويعد هذا الاستثمار أيضاً استثماراً إستراتيجياً طويل الأجل.

مرايحات إسلامية وتورق:

حصلت المجموعة على قروض قصيرة الأجل من بنوك محلية على أساس مرايحات إسلامية وتورق، وقد وقعت الشركة كضمان لذلك على سندات إذنية بكامل قيمة القروض.

صافي الممنوح (المسدد)	٢٠٠٨	٢٠٠٩	
	ريال سعودي	ريال سعودي	يتألف هذا البند مما يلي:
(١٨,٠٠٠,٠٠٠)	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	البنك السعودي البريطاني
٩,١٩٩	٢١,٩٧٣,٨٠١	٢١,٩٨٣,٠٠٠	البنك الأهلي التجاري
١,٩٩٠,٩٨١	٢٩,٠٠٠,١٦٦	٣٠,٩٩١,١٤٧	بنك الرياض
(١٥,٩٩٩,٨٢٠)	٧٠,٩٧٣,٩٦٧	٥٤,٩٧٤,١٤٧	المجموع

ثامناً: - الموارد البشرية:

قامت المجموعة بتدريب وتوظيف عدد من الكوادر الوطنية والتي ساهمت بشكل كبير في رفع نسبة السعودية بالشركة إلى ٣٦,٧% كما في نهاية عام ٢٠٠٩م. وتجدر الإشارة إلى أن المجموعة قد قامت بتحديد احتياجات التدريب بما يكفل إضفاء مزيد من المهارات والقدرات إلى الموظف حسب متطلبات وظيفته وبما يتماشى مع إستراتيجية المجموعة، مع إعطاء الأولوية في التدريب للكوادر السعودية. وكذلك ساهمت المجموعة في توفير العديد من الفرص الوظيفية لعدد كبير من الفتيات السعوديات وقامت بتدريبهن في مجالات المحاسبة، والتسويق ومبيعات المجوهرات ومنتجات السلع الكمالية، والمهارات القيادية.

تاسعاً: - نظام الحوكمة

تحرص مجموعة فتيحي القابضة على الالتزام التام بقواعد حوكمة الشركات التي تحقق تطبيق أنظمة الرقابة الداخلية الشاملة، وسياسات الشفافية، والالتزام بمبادئ إدارة المخاطر. كما تعمل على إدخال أحدث معايير الأداء في إشرافها على أعمالها بما في ذلك التوجيهات الصادرة من هيئة السوق المالية ووزارة التجارة والصناعة. وقد انتهت المجموعة من إعداد مسودة مشروع الحوكمة الخاصة بها. واستناداً إلى الفترتين (ج) من المادة الأولى، و(أ) من المادة التاسعة للائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية، فإن المجموعة تطبق جميع المواد الواردة في اللائحة. ومن بين أهم الموضوعات التي يتضمنها نظام الحوكمة الخاص بالمجموعة -الذي يتم إعداده حالياً- ما يلي:

- (١) - سياسة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين (ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول المجموعة ومرافقها وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأشخاص ذوي العلاقة)
- (٢) - سياسة وآليات تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم بخصوص تعويضهم في حالة انتهاك حقوقهم وتسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بينهم وبين المجموعة.
- (٣) - سياسة المساهمة الاجتماعية للمجموعة.

الأحكام التي لم يتم تطبيقها من لائحة الحوكمة:

- (١) - الفقرة (د) من المادة الثانية عشرة من لائحة الحوكمة: "يحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي بالشركة مثل منصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي أو المدير العام".

عاشراً: - مجلس الإدارة

يتكون مجلس الإدارة الحالي من سبعة أعضاء كما يلي، وتسري عضويتهم حتى تاريخ ٢٢/٠٤/٢٠١٠م:

اسم العضو	المنصب	مستقل	تنفيذي	غير تنفيذي
الشيخ/ أحمد حسن أحمد فتحي	رئيس مجلس الإدارة		✓	
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	عضو مجلس الإدارة	✓		
الدكتور/ وليد أحمد حسن فتحي	عضو مجلس الإدارة			✓
الأستاذ/ أسامة عبدالله الخريجي	عضو مجلس الإدارة			✓
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	عضو مجلس الإدارة	✓		
المهندس/ محمد أحمد حسن فتحي	عضو مجلس الإدارة		✓	
الأستاذ/ إيهاب سيف الدين السمنودي	عضو مجلس الإدارة	✓		

التواصل مع المساهمين والمستثمرين:-

- تدرك المجموعة أهمية التواصل مع مساهميها وتزويدهم بالمعلومات، وتطبيقاً لمبدأ الإفصاح والشفافية قامت المجموعة بما يلي:
- نشر القوائم المالية ربع السنوية والحسابات الختامية للعام المالي ٢٠٠٩م على موقع تداول وموقعها الإلكتروني، ونشرها كذلك في صحيفتين من صحف المملكة وذلك وفقاً للمدة التي حددها النظام.
 - الالتزام بصيغة الإعلانات التي حددتها هيئة السوق المالية، والمعلومات الجوهرية التي ينبغي أن تتضمنها، ومواعيد نشر هذه الإعلانات.
 - إعداد تقرير مجلس الإدارة وفقاً لمتطلبات الإفصاح والنموذج الاسترشادي المعد من قبل هيئة السوق المالية.

إقرار من مجلس الإدارة حسب متطلبات نظام الحوكمة:

حيث أن قواعد التسجيل والإدراج ولائحة حوكمة الشركات التي أصدرتها هيئة السوق المالية، يؤكدان على ضرورة الإفصاح في التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن جميع البنود المطلوبة وفقاً لنموذج التقرير

السنوي المعد من قبل الهيئة، وفي حال عدم انطباق أي من فقراته تتم الإشارة إلى ذلك في التقرير مع التوضيح في نموذج الإفصاح رقم (٤) ورقم (٨) وإبلاغ هيئة السوق المالية بذلك، وعليه نود أن نشير إلى أن المجموعة قد قامت في هذا التقرير بالإفصاح عن المتطلبات التي تنطبق عليها، كما يقر مجلس الإدارة بأن المواضيع التالية لا تنطبق على المجموعة، ويلتزم المجلس بالإفصاح عنها متى ما قامت المجموعة بتطبيقها أو في حال حدوثها:

- لا تقوم المجموعة حالياً بتطبيق خطط لحقوق خيار.
- لا توجد للمجموعة أدوات للدين قابلة للتحويل لأسهم.
- لم يتم عقد أي اتفاق أو تنازل مع أي من المساهمين أو أحد التنفيذيين بالمجموعة أو موظفيها أو إحدى شركاتها الفرعية تم بموجبه التنازل عن حقه في الأرباح أو أية مصلحة جوهرية أخرى.

مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:

استناداً للنظام الأساسي للمجموعة قرر مجلس الإدارة صرف مبلغ ٦٠٠,٠٠٠ ريال مكافأة عن العام المالي ٢٠٠٩م لأعضاء مجلس الإدارة.

كما نود أن نشير إلى أن رئيس مجلس الإدارة لم يتقاضى أية مخصصات أو مكافآت مالية خلال عام ٢٠٠٩م عن عضويته في مجلس إدارة المجموعة، ولم يحصل على أية مكافأة مقابل عمله كعضو منتدب ورئيس تنفيذي.

مكافآت وتعويضات كبار التنفيذيين:

يبين الجدول التالي تفاصيل المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل من أعضاء مجلس الإدارة وخمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى المكافآت والتعويضات من المجموعة (من ضمنهم المدير المالي):

البيان	أعضاء المجلس التنفيذي	أعضاء المجلس غير التنفيذيين/المستقلين	خمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى المكافآت والتعويضات
الرواتب والتعويضات	٥٤٠,٠٠٠	٠	١,٩٢٧,٠٠٠
البدلات	٥٥,٠٠٠	٠	٤٠٩,٨٨٩
المكافآت الدورية والسنوية	١٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	٠
الخطط التحفيزية	٠	٠	٠
تعويضات أو مزايا عينية أخرى تدفع بشكل شهري أو سنوي	٠	٠	٠

مصلحة وحقوق أعضاء مجلس الإدارة:

الاسم	الأسهم في بداية ٢٠٠٩م		الأسهم في نهاية ٢٠٠٩م		التغير خلال العام	
	عدد الأسهم	%	عدد الأسهم	%	عدد الأسهم	%
الشيخ/ أحمد حسن فتحي	١٠,٤٠٠,٠٠٠	%٢٠,٨	١٠,٢٥٠,٠٠٠	%٢٠,٥	١٥٠,٠٠٠	-%٠,٣
الدكتور/ وليد أحمد حسن فتحي	١,٠٠٢,٢٦٧	%٢,٠	١,٠٠٢,٢٦٧	%٢,٠	-	%٠
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	١,٠٠٠	%٠,٠٠٢٦	١,٠٠٠	%٠,٠٠٢٦	-	%٠
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	١,٢٨٠	%٠,٠٠٢٦	١,٠٠٠	%٠,٠٠٢٠	٢٨٠	%٠
الأستاذ/ أسامة عبدالله الخريجي	١,٠٩٧	%٠,٠٠٢٢	١,٠٩٧	%٠,٠٠٢٢	-	%٠
المهندس/ محمد أحمد حسن فتحي	١,٠٠٢,٢٦٧	%٢,٠	١,٠٠٢,٢٦٧	%٢,٠	-	%٠
الأستاذ/ إيهاب سيف الدين السمنودي	١,٩٤٨	%٠,٠٠٣٩	١,٩٤٨	%٠,٠٠٣٩	-	%٠

- يبلغ إجمالي عدد الأسهم المملوكة لرئيس مجلس الإدارة وعائلته ١٥,٢١٢,٢٦٢ سهماً كما في ٢٠١٠/٠٢/١٧م.

ويوضح الجدول التالي عدد الأسهم المملوكة لزوجات أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين وأبنائهم القصر:

اسم الزوجة والأبناء القصر	صلة القرابة	العضو أو التنفيذي	عدد الأسهم	النسبة
السيدة/ ثريا جميل عطار	زوجة	الشيخ/ أحمد حسن فتحي	٤٩٩,٩٩٧	١%
الآنسة/ هدى أحمد فتحي	ابنة	الشيخ/ أحمد حسن فتحي	٤٩٩,٩٩٧	١%

ويرأس عضو مجلس الإدارة الدكتور/ وليد أحمد حسن فتحي مجلس إدارة شركة مستشفى المركز الطبي الدولي (إحدى استثمارات مجموعة فتحي القابضة)، ويملك حصة ٢,١% من رأسمالها.

كما يتولى عضو مجلس الإدارة المهندس/ محمد أحمد حسن فتحي منصب رئيس مجلس إدارة شركة تجارة السلع الكمالية الثمينة المحدودة (إحدى الشركات التابعة لمجموعة فتحي القابضة)، ويملك حصة ٢٠% من رأسمالها.

اجتماعات مجلس الإدارة:

تعزيزاً لأعمال مجلس إدارة المجموعة، عقد مجلس الإدارة (٣) اجتماعات خلال العام المالي ٢٠٠٩م، حيث يوضح الجدول أدناه موقف حضور أعضاء مجلس الإدارة لاجتماعات المجلس خلال العام المالي ٢٠٠٩م:

اسم العضو	عدد الاجتماعات التي حضرها
الشيخ/ أحمد حسن أحمد فتحي (رئيس مجلس الإدارة)	٣
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	٣
الدكتور/ وليد أحمد حسن فتحي	٣
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كـريم	٢
الأستاذ/ أسامة عبدالله الخريجي	٣
المهندس/ محمد أحمد حسن فتحي	٣
الأستاذ/ إيهاب سيف الدين السمنودي	٢

أهم قرارات مجلس الإدارة:

م	تاريخ القرار	مضمون القرار
١	٢٠٠٩/١٢/٣٠ م	اعتماد مسودة مشروع الرقابة الداخلية وتقييم المخاطر
٢	٢٠٠٩/١٢/٣٠ م	اعتماد مسودة مشروع حوكمة الشركات الخاصة بالمجموعة

مشاركة أعضاء مجلس الإدارة في عضوية مجالس إدارة الشركات المساهمة الأخرى:-
 يتمتع بعض أعضاء مجلس الإدارة بعضوية مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى، ويبين الجدول أدناه أسماء الأعضاء والشركات المساهمة التي يشاركون في عضوية مجلس إدارتها:-

الاسم	المشاركة في الشركات المساهمة
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	- شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان - شركة المملكة القابضة - شركة الدرع العربي للتأمين التعاوني
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	- الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني

لجان مجلس الإدارة:

ينبثق من مجلس الإدارة ثلاث لجان فرعية تم تشكيل عضويتها من قبل مجلس الإدارة وتقوم هذه اللجان بمساعدة مجلس الإدارة في القيام بواجباته لتحقيق أهداف المجموعة. وبيانها كما يلي:

- لجنة المراجعة:

تم تشكيل لجنة المراجعة من أعضاء غير تنفيذيين من مجلس الإدارة من بينهم مختصين بالشؤون المالية والمحاسبية وذلك للتحقق من كفاية نظام الرقابة الداخلية وتنفيذه بفعالية، وتقديم أية توصيات لمجلس الإدارة من شأنها تفعيل النظام وتطويره بما يحقق أغراض المجموعة ويحمي مصالح المساهمين والمستثمرين. وخلال الجمعية العامة غير العادية الثالثة التي عقدت في ٢٠٠٨/٠٥/٠٦م تمت المصادقة على قواعد اختيار أعضاء لجنة المراجعة ولجنة المكافآت والترشيحات ومدة عضويتهم وأسلوب عمل اللجنتين وفقاً لما ورد بالمادتين (١٤) و(١٥) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

الاسم	المنصب	عدد الاجتماعات التي حضرها
الأستاذ/ أسامة عبدالله الخريجي	رئيس اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	٣
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	٣
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	٣

- لجنة الترشيحات والمكافآت:

خلال الجمعية العامة غير العادية الثالثة التي عقدت في ٢٠٠٨/٠٥/٠٦م تمت المصادقة على قواعد اختيار أعضاء لجنة المراجعة ولجنة المكافآت والترشيحات ومدة عضويتهم وأسلوب عمل اللجنتين وفقاً لما ورد بالمادتين (١٤) و(١٥) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية. وتتكون اللجنة من أعضاء مجلس الإدارة كما هو موضح في الجدول التالي:

الاسم	المنصب	عدد الاجتماعات التي حضرها
الشيخ/ أحمد حسن أحمد فتحي	رئيس اللجنة (رئيس مجلس الإدارة)	١
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	١
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	١

- لجنة الاستثمار:

تتمثل المهمة الأساسية لهذه اللجنة في وضع الأسس العامة للاستثمار بالمجموعة، مع تحديد ضوابط الاستثمار ومستويات المخاطرة وتقييم الفرص الاستثمارية، ومن ثم التقدم بتوصية لمجلس الإدارة بهذا الخصوص، حيث تتكون اللجنة من أربعة من أعضاء مجلس الإدارة كما هو موضح في الجدول التالي:

الاسم	المنصب	عدد الاجتماعات التي حضرها
الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون	رئيس اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	١
الشيخ/ أحمد حسن أحمد فتحي	عضو اللجنة (رئيس مجلس الإدارة)	١
الأستاذ/ ماجد ضياء الدين كريم	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	١
الأستاذ/ أسامة عبدالله الخريجي	عضو اللجنة (عضو مجلس الإدارة)	١

سياسة توزيع الأرباح:

(١) يأتي على قمة أولويات الشركة ضمان توفير السيولة اللازمة للوفاء بكافة النفقات التشغيلية والاستثمارية للشركة، وكلما زاد صافي الربحية نظرت الشركة في إمكانية زيادة التوزيعات، مع الأخذ في الاعتبار الظروف السائدة في الشركة، وأنماط الاستثمار المستقبلي، ونمو الشركة والمناخ الاقتصادي، وكذلك حجم السيولة المتاحة، والاحتياجات المالية للشركة، والفرص الاستثمارية المتاحة.

(٢) يتم توزيع الأرباح سنوياً في حال أوصى مجلس الإدارة بذلك ووافقت الجمعية العامة لمساهمي الشركة على هذا التوزيع وطريقته (خلال ستة أشهر من انتهاء العام المالي المقرر صرف الأرباح عنه)، ومن ثم توزع أرباح الشركة الصافية السنوية بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى على الوجه التالي:-

(أ) - يجنب (١٠%) من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي نظامي، ويجوز للجمعية العادية وقف هذا التجنب متى بلغ الاحتياطي المذكور نصف رأس المال.

(ب) - يجوز للجمعية العامة تجنيب (١%) من الأرباح لتكوين احتياطيات أخرى.

(ج) - يوزع من الباقي بعد ذلك دفعة أولى للمساهمين تعادل (٥%) من رأس المال المدفوع.
(د) - تخصيص بعد ما تقدم مكافأة مجلس الإدارة، ويوزع الباقي بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح.

(٣) يعتمد توزيع الأرباح على المساهمين المدرجة أسمائهم في سجلات مركز الحفظ المركزي وذلك في نهاية جلسة تداول يوم انعقاد الجمعية العامة التي أقرت التوزيع.

معاملات مع أطراف ذوي علاقة:

لا توجد أية معاملات أو عقود مع أطراف ذوي علاقة خلال العام المالي ٢٠٠٩م.

إقرار:

نقر بأن الضوابط الداخلية تعمل بفاعلية، ويتم الاحتفاظ بسجلات محاسبية مناسبة مع الوثائق المرتبطة بها، ولا توجد أية مخاطر أو معوقات تؤثر على قدرة المجموعة على مواصلة أعمالها.

نتائج المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية:

- تحقيق الهدف الأساسي للشركة المتمثل في تحقيق الربح.
- تقليل مصادر الإسراف في الموارد المالية والاقتصادية المتاحة للشركة، مما نتج عنه تقليل في المصروفات.
- التأكد من توثيق كافة العمليات المالية للشركة.
- الالتزام بالمعايير المحاسبية في القياس والإفصاح.
- حماية السجلات المحاسبية من وصول غير المرخص لهم إلى هذه السجلات.
- تم استخدام الوسائل الرقابية التي تكفل محاسبة سليمة عن العناصر المحاسبية.
- تم الالتزام بالنظم واللوائح السارية للمنظمة للمجال الذي تعمل فيه الشركة.
- تم الالتزام بتعليمات الجهات الحكومية والرقابية التي تقوم بتنظيم السوق المالية السعودية.
- تم الالتزام بالنظم المعمول بها وفقا لنظام الحوكمة والنظام الأساسي للشركة.
- تم الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية المنظمة للعمل.

حادي عشر: - المسؤولية الاجتماعية

قامت المجموعة بالمساهمة في تنمية المجتمع من خلال تبني ودعم عدة برامج ذات قيمة مضافة للمجتمع ومنها دعم المؤسسة الخيرية الوطنية للرعاية الصحية المنزلية. وتعتبر مجموعة فتيحي القابضة من رواد توفير فرص العمل للفتيات السعوديات، حيث قدمت العديد من الفرص الوظيفية لعدد كبير من الفتيات السعوديات وقامت بتدريبهن في مجالات المحاسبة، والتسويق ومبيعات المجوهرات ومنتجات السلع الكمالية. ويوجد معرضان للمجموعة بجدة لببيع الذهب والمجوهرات وبضائع الرفاهية يعملان بأيدي فتيات سعوديات بنسبة ١٠٠%.

وفيما يلي نورد أهم النقاط الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية الواردة بلائحة الحوكمة الخاصة بالمجموعة:

- ١) نقدم لعملائنا أرقى المنتجات وأرفع مستويات الخدمة التي تتوفر فيها أعلى معدلات الأمان.
- ٢) لا نقبل أية ممارسات غير مشروعة في العمل ومنتهج الشفافية والنزاهة في كل أعمالنا.
- ٣) نوفر بيئة عمل آمنة لكافة العاملين بشركات المجموعة.
- ٤) نساهم في خدمة وطننا من خلال توظيف الفتيات والشباب السعوديين، ومن خلال التبرعات النقدية والمساهمات الخيرية.
- ٥) نقوم بشكل دائم بتقديم دورات تدريبية للموظفين على أيدي مدربين معتمدين، في مختلف المجالات.
- ٦) نهتم بشكل كبير بالظروف الإنسانية والنفسية والصحية لكافة موظفي الشركة.
- ٧) قامت الشركة بتجهيز ملعب رياضي للعاملين بجوار سكن الموظفين في جدة، كما أنها ترعى أغلب البطولات الرياضية التي يشترك فيها موظفو الشركة.
- ٨) ترى الشركة أن استثمارها في المشروعات الطبية هي استثمارات أخلاقية إحدى أهدافها خدمة المجتمع.

ثاني عشر: - جدول الأعمال

- (١) - الموافقة على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٠٩م وما تضمنه من معلومات واقتراحات.
- (٢) - الموافقة على تقرير مراجعي حسابات الشركة والقوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية بتاريخ ٣١/١٢/٢٠٠٩م.
- (٣) - الموافقة على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٠٩م.
- (٤) - الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بترحيل أرباح العام المالي ٢٠٠٩م إلى الأرباح المدورة.
- (٥) - الموافقة على تعيين مراجعي الحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة لمراجعة القوائم المالية للمجموعة للعام المالي ٢٠١٠م وعلى أتعابه.
- (٦) - انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة للدورة القادمة (الخامسة) لمدة ثلاث سنوات تبدأ بإذن الله من ٢٢/٠٤/٢٠١٠م.

الختام

يتقدم مجلس الإدارة بالشكر للسادة مساهمي وعملاء المجموعة على ثقتهم ومساندتهم وتبليغهم دعوة حضور اجتماع الجمعية العامة، كما يتوجه بالشكر إلى الإدارة التنفيذية ومنسوبي المجموعة على ما بذلوه من جهود مثمرة وأداء متميز طوال العام.

وختاماً، نشكر الله العلي القدير على توفيقه ومنه وكرم عطائه، له الحمد وله الشكر وجزيل الثناء.

مجلس الإدارة

٢٢/٠٢/٢٠١٠م

نموذج ٨

الإفصاح عن مدى الالتزام بلائحة حوكمة الشركات

اسم الشركة: مجموعة فتحي القابضة

السنة المالية: ٢٠٠٩م

رئيس مجلس الإدارة: أحمد حسن فتحي

رقم الهاتف: ٦٥١٧٥٠٥ - ٠٢

رقم الفاكس: ٦٥١٤٨٦٠ - ٠٢

- أوجبت لائحة حوكمة الشركات الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة عن ما تم تطبيقه من أحكام اللائحة وما لم يتم تطبيقه مع بيان أسباب عدم التطبيق. ويساعد هذا النموذج على الالتزام بهذا الإفصاح.
- على الشركة مراعاة أن المواد التالية في لائحة حوكمة الشركات إلزامية على الشركات المدرجة أسهمها في السوق المالية، وذلك بناءً على قرار مجلس الهيئة رقم (١ - ٣٦ - ٢٠٠٨):
المادة التاسعة، الفقرتان (ج ، هـ) من المادة الثانية عشرة، والمادة الرابعة عشرة.
- يتم تعبئة هذا النموذج ومراجعته من قبل الرئيس التنفيذي للشركة، على أن يتم اعتماده من قبل عضو مجلس الإدارة المفوض والرئيس التنفيذي للشركة.
- يرفق هذا النموذج بعد تعينته واعتماده مع تقرير مجلس الإدارة السنوي الصادر ويتم إرساله خلال المهلة الزمنية المحددة لإرسال تقرير مجلس الإدارة.
- جميع الأسئلة المتعلقة بالجمعية العامة خاصة بالسنة المالية السابقة لتقرير مجلس الإدارة.

الرئيس التنفيذي للشركة

عضو مجلس الإدارة المفوض

الباب الثاني: حقوق المساهمين والجمعية العامة

المادة الثالثة: الحقوق العامة للمساهمين:

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء
			√	هل تتضمن اللوائح الداخلية للشركة والسياسات والإجراءات التي تم وضعها إثبات الحقوق العامة للمساهمين والتي منها جميع الحقوق المتصلة بالسهم، وبوجه خاص الحق في الحصول على نصيب من الأرباح التي يتقرر توزيعها، والحق في الحصول على نصيب من موجودات الشركة عند التصفية، وحق حضور جمعيات المساهمين، والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها، وحق التصرف في الأسهم، وحق مراقبة أعمال مجلس الإدارة ورفع دعوى المسؤولية على أعضاء المجلس، وحق الاستفسار وطلب معلومات بما لا يضر بمصالح الشركة ولا يتعارض مع نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

المادة الرابعة: تسهيل ممارسة المساهمين لحقوقهم وحصولهم على المعلومات:

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء
			√	أ) هل تضمن النظام الأساس للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والاحتياطات اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم النظامية.
			√	ب) هل تم توفير جميع المعلومات التي تمكن المساهمين من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه، بحيث تكون هذه المعلومات وافية ودقيقة، ومحدثة بطريقة منتظمة وفي المواعيد المحددة، وهل استخدمت الشركة أكثر الطرق فعالية في التواصل مع المساهمين دون تمييز بينهم فيما يتعلق بتوفير المعلومات.

المادة الخامسة: حقوق المساهمين المتعلقة باجتماع الجمعية العامة

الإجراءات	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب والتفاصيل
(أ) هل انعقدت الجمعية العامة خلال السنة الأشهر التالية لانتهاؤ السنة المالية للشركة.	√			
(ب) هل يوجد لدى الشركة سياسات وإجراءات داخلية لانعقاد الجمعية العامة بدعوة من مجلس الإدارة. وهل تشمل هذه السياسات والإجراءات قيام مجلس الإدارة بدعوة الجمعية العامة للاجتماع إذا طلب ذلك المحاسب القانوني أو عدد من المساهمين تمثل ملكيتهم (٥%) من رأس المال على الأقل.	√			
(ج) هل تم الإعلان عن موعد انعقاد الجمعية العامة ومكانه وجدول أعمالها قبل الموعد (بعشرين) يوماً على الأقل. وهل نُشرت الدعوة في موقع السوق وموقع الشركة الإلكتروني وفي صحيفتين واسعتي الانتشار في المملكة. وهل سعت الشركة لاستخدام وسائط التقنية الحديثة للاتصال بالمساهمين.	√			
(د) هل تضمن السياسات والإجراءات الداخلية للشركة الخاصة بانعقاد الجمعية العامة إتاحة الفرصة للمساهمين للمشاركة الفعالة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة، وهل تم إحاطة المساهمين علماً بالقواعد التي تحكم تلك الاجتماعات وإجراءات التصويت.	√			
(هـ) هل تم العمل على تيسير مشاركة أكبر عدد من المساهمين في اجتماع الجمعية العامة، ومن ذلك اختيار المكان والوقت الملائمين.	√			
(و) هل يوجد لدى الشركة سياسات وإجراءات داخلية تضمن قيام مجلس الإدارة عند إعداد جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة الأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب المساهمون في إدراجها على جدول الأعمال. وهل تضمن هذه السياسات الداخلية السماح للمساهمين الذين يملكون نسبة (٥%) على الأقل من أسهم الشركة إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال الجمعية العامة عند إعداده.	√			
(ز) هل يوجد لدى الشركة آليات لتمكين المساهمين من ممارسة حقهم في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة والمحاسب القانوني. وهل قام مجلس الإدارة والمحاسب القانوني بالإجابة على أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر.	√			
(ح) هل الموضوعات التي تعرض على الجمعية العامة مصحوبة بمعلومات كافية تمكن المساهمين من اتخاذ قراراتهم.	√			
(ط) هل لدى الشركة إجراءات تمكن المساهمين من الاطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة، وهل قامت الشركة بتزويد الهيئة بنسخة من محضر الاجتماع خلال (عشرة) أيام من تاريخ انعقاده.	√			
(ي) هل تم إعلام السوق بنتائج الجمعية العامة فور انتهائها.	√			

المادة السادسة: حقوق التصويت:

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء
			√	هل تم تسهيل ممارسة المساهم لحقه في التصويت وتيسيره وهل تجنبت الشركة وضع أي إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام حق التصويت.
لم تتم الموافقة على بند التصويت التراكمي في اجتماع الجمعية العامة غير العادية الثالثة بتاريخ ٢٠٠٨/٠٥/٠٦ م	√			هل يبين النظام الأساسي للشركة أن طريقة التصويت على بند اختيار أعضاء مجلس الإدارة في الجمعية العامة هي طريقة التصويت التراكمي
			√	هل تحققت الشركة من أن وكالات المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة (والتي يجب أن تكون كتابية) كانت لمساهمين آخرين من غير أعضاء مجلس الإدارة ومن غير موظفي الشركة.
ليس للصاديق الاستثمارية نسبة مساهمة تذكر ولا توجد حالة مؤثرة	√			هل قامت الشركة بالإطلاع على التقارير السنوية للمستثمرين من الأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية الذين يتصرفون بالنيابة عن غيرهم -مثل صاديق الاستثمار- للتعرف على سياساتهم في التصويت وتصويتهم الفعلي وعن كيفية تعاملهم مع أي تضارب جوهري في المصالح قد يؤثر على ممارسة الحقوق الأساسية الخاصة باستثماراتهم.

المادة السابعة: حقوق المساهمين في أرباح الأسهم:

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء
			√	هل قام مجلس الإدارة بوضع سياسة واضحة بشأن توزيع أرباح الأسهم بما يحقق مصالح المساهمين والشركة، وهل تم إطلاع المساهمين على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة، والإشارة إليها في تقرير مجلس الإدارة.
ينبغي الانتظار لحين معرفة قرار الجمعية بشأن الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة فيما يخص الأرباح. وفي حال الصرف سيتم الالتزام بالقواعد المفروضة.			√	هل أقرت الجمعية العامة الأرباح المقترحة توزيعها وتاريخ التوزيع. بحيث تكون أحقية الأرباح سواء الأرباح النقدية أو أسهم المنحة لمالكي الأسهم المسجلين بسجلات مركز إيداع الأوراق المالية في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة.

الباب الثالث: الإفصاح والشفافية

المادة الثامنة: السياسات والإجراءات المتعلقة بالإفصاح

الإجراء	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب والتفاصيل
هل قامت الشركة بوضع سياسات الإفصاح وإجراءاته وأنظمتها الإشرافية بشكل مكتوب وفقاً للنظام.	√			

المادة التاسعة: الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة:

بالإضافة إلى ما ورد في قواعد التسجيل والإدراج بشأن محتويات تقرير مجلس الإدارة الذي يرفق بالقوائم المالية السنوية للشركة، هل قامت الشركة بتضمين تقرير مجلس الإدارة الآتي:

الإجراء	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب والتفاصيل
(أ) ما تم تطبيقه من أحكام هذه اللائحة والأحكام التي لم تطبق وأسباب ذلك.	√			
(ب) أسماء الشركات المساهمة التي يكون عضو مجلس إدارة الشركة عضواً في مجالس إدارتها.	√			
(ج) تكوين مجلس الإدارة وتصنيف أعضائه على النحو الآتي: عضو مجلس إدارة تنفيذي، أو عضو مجلس إدارة غير تنفيذي، أو عضو مجلس إدارة مستقل.	√			
(د) وصف مختصر لاختصاصات لجان مجلس الإدارة الرئيسية ومهامها مثل لجنة المراجعة، ولجنة الترشيحات والمكافآت، مع ذكر أسماء هذه اللجان ورؤسائها وأعضائها وعدد اجتماعاتها.	√			
(هـ) تفصيل عن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل من الآتي كل على حدة: • أعضاء مجلس الإدارة. • خمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى المكافآت والتعويضات من الشركة، يضاف إليهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي إن لم يكونا من ضمنهم. ولأغراض هذه الفقرة، يقصد بمصطلح "المكافآت والتعويضات" الرواتب والأجور والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى.	√			
(و) الإشارة إلى أي عقوبة أو جزاء أو قيد احتياطي مفروض على الشركة من الهيئة أو من أي جهة إشرافية أو تنظيمية أو قضائية أخرى.	√			لا توجد عقوبات أو جزاءات أو قيود مفروضة على المجموعة من أية جهة
(ز) نتائج المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية بالشركة.	√			

الباب الرابع: مجلس الإدارة

المادة العاشرة: الوظائف الأساسية لمجلس الإدارة

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء	
				هل قام مجلس الإدارة باعتماد التوجهات الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنفيذها، ومن ذلك:	(أ)
			√	١- وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسية وسياسة إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.	
			√	٢- تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية.	
			√	٣- الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها.	
			√	٤- وضع أهداف الأداء ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة.	
			√	٥- القيام بالمراجعة الدورية للهيكل التنظيمية والوظيفية في الشركة واعتمادها.	
				هل قام مجلس الإدارة بوضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، ومن ذلك:	(ب)
			√	١- وضع سياسة مكتوبة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأشخاص ذوي العلاقة.	
			√	٢- التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.	
			√	٣- التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية.	
			√	٤- هل تم القيام بالمراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.	
			√	هل تم وضع نظام حوكمة خاص بالشركة - بما لا يتعارض مع أحكام هذه اللائحة - والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.	(ج)
			√	هل تم وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للمعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.	(د)
				هل تم وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم. بحيث أن تغطي هذه السياسة - بوجه خاص - الآتي:	(هـ)
	لم يتم كتابتها بعد.	√		١- آليات لتعويض أصحاب المصالح في حالة انتهاك حقوقهم التي تقرها الأنظمة وتحميها العقود.	
	لم يتم كتابتها بعد.	√		٢- آليات لتسوية الشكاوى أو الخلافات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح.	
	لم يتم كتابتها بعد.	√		٣- آليات مناسبة لإقامة علاقات جيدة مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.	
	لم يتم كتابتها بعد.	√		٤- قواعد السلوك المهني للمديرين والعاملين في الشركة بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظم العلاقة بينهم وبين أصحاب المصالح، على أن يضع مجلس الإدارة آليات مراقبة تطبيق هذه القواعد والالتزام بها.	
			√	٥- سياسة لمساهمة الشركة الاجتماعية.	
يتم الالتزام بكافة لوائح هيئة السوق المالية ووزارة التجارة والصناعة			√	هل تم وضع سياسات وإجراءات تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمساهمين والدائنين وأصحاب المصالح الآخرين.	(و)

المادة الحادية عشرة: مسؤوليات مجلس الإدارة

الإجراءات	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب والتفاصيل
(أ) مع مراعاة اختصاصات الجمعية العامة، هل تولى مجلس إدارة الشركة جميع الصلاحيات و السلطات اللازمة لإدارتها. وهل تجنب المجلس إصدار تفويضات عامة أو غير محددة المدة بحيث تظل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس حتى وإن شكل لجاناً أو فوض جهات أو أفراد آخرين للقيام ببعض أعماله.	√			
(ب) هل تم تحديد مسؤوليات مجلس الإدارة بوضوح في نظام الشركة الأساس.	√			
(ج) هل أدى مجلس الإدارة مهماته بمسؤولية وحسن نية وجدية واهتمام . وهل كانت قراراته مبنية على معلومات وافية من الإدارة التنفيذية، أو أي مصدر موثوق آخر .	√			
(د) هل التزم عضو مجلس الإدارة بالقيام بما يحقق مصلحة الشركة عموماً وليس ما يحقق مصالح المجموعة التي يمثلها أو التي صوتت على تعيينه في مجلس الإدارة وهل تأكدت الشركة من ذلك.	√			
(هـ) هل حدد مجلس الإدارة الصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية ، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. وهل حدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيته فيها . وهل ترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارساتها للصلاحيات المفوضة.	√			
(و) هل تأكد مجلس الإدارة من وضع إجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية فضلاً عن تدريبهم إن لزم الأمر.	√			
(ز) هل تأكد مجلس الإدارة من توفير معلومات وافية عن شؤون الشركة لجميع أعضاء مجلس الإدارة بوجه عام ولأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين بوجه خاص ؛ وذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاية.	√			
(ح) هل التزم مجلس الإدارة بعدم عقد القروض التي تجاوز آجالها ثلاث سنوات، أو بيع عقارات الشركة أو رهنها، أو إبراء مديني الشركة من التزاماتهم، إلا إذا كان مصرحاً له بذلك في نظام الشركة وبالشروط الواردة فيه. وإذا لم يتضمن نظام الشركة أحكاماً في هذا الشأن، فهل التزم المجلس بعدم القيام بالتصرفات المذكورة إلا بإذن من الجمعية العامة، ما لم تكن تلك التصرفات داخلة بطبيعتها في أغراض الشركة.	√			

المادة الثانية عشرة: تكوين مجلس الإدارة

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء	
			√	هل حدد نظام الشركة عدد أعضاء مجلس الإدارة، على ألا يقل عن ثلاثة ولا يزيد على أحد عشر.	(أ)
			√	هل عينت الجمعية العامة أعضاء مجلس الإدارة للمدة المنصوص عليها في نظام الشركة والتي لا تتجاوز ثلاث سنوات.	(ب)
			√	هل أغلبية أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين.	(ج)
يدرس مجلس الإدارة هذا الأمر ليتم الالتزام بلائحة الحوكمة.	√			هل تم الالتزام بعدم الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي بالشركة مثل منصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي أو المدير العام.	(د)
			√	هل عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين لا يقلوا عن عضوين، أو ثلث أعضاء المجلس، أيهما أكثر.	(هـ)
			√	هل بين نظام الشركة كيفية انتهاء عضوية المجلس .	(و)
			√	هل الشركة ملتزمة عند انتهاء عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة بأي من طرق انتهاء العضوية بإخطار الهيئة والسوق فوراً مع بيان الأسباب التي دعت إلى ذلك.	(ز)
			√	هل التزم عضو مجلس الإدارة بأن لا يشغل عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة في آن واحد.	(ح)
لا توجد مثل هذه الحالة			√	هل التزم الشخص ذي الصفة الاعتبارية -الذي يحق له بحسب نظام الشركة تعيين ممثلين له في مجلس الإدارة - بعدم التصويت على اختيار الأعضاء الآخرين في مجلس الإدارة.	(ط)

المادة الثالثة عشرة: لجان مجلس الإدارة واستقلاليتها

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء	
			√	هل تم تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حاجة الشركة وظروفها، لكي يتمكن مجلس الإدارة من تأدية مهامه بشكل فعال.	(أ)
			√	هل تم الالتزام بأن يكون تشكيل اللجان التابعة لمجلس الإدارة وفقاً لإجراءات عامة يضعها مجلس الإدارة تتضمن تحديد مهمة اللجنة ومدة عملها والصلاحيات الممنوحة لها خلال هذه المدة وكيفية رقابة مجلس الإدارة عليها . وهل قامت اللجنة بتبليغ مجلس الإدارة علماً بما تقوم به أو تتوصل إليه من نتائج أو تتخذه من قرارات شفافياً مطلقاً. وهل قام مجلس الإدارة بمتابعة عمل اللجان بشكل دوري للتحقق من قيامها بالأعمال الموكولة إليها. وهل أقر مجلس الإدارة لوائح عمل جميع اللجان الدائمة المنبثقة عنه، ومنها لجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت.	(ب)
			√	هل تم تعيين عدد كافٍ من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين في اللجان المعنية بالمهام التي قد ينتج عنها حالات تعارض مصالح، مثل التأكد من سلامة التقارير المالية وغير المالية، ومراجعة صفقات الأشخاص ذوي العلاقة، والترشيح لعضوية مجلس الإدارة، وتعيين المديرين التنفيذيين، وتحديد المكافآت.	(ج)

المادة الرابعة عشرة: لجنة المراجعة

الإجراء	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب والتفاصيل
(أ) هل شكل مجلس الإدارة لجنة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين تسمى لجنة المراجعة، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة، يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية.	√			
(ب) هل أصدرت الجمعية العامة للشركة بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة المراجعة ومدة عضويتهم وأسلوب عمل اللجنة.	√			
(ج) مهمات لجنة المراجعة ومسؤولياتها :				
١- هل قامت اللجنة بالإشراف على إدارة المراجعة الداخلية في الشركة؛ من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ الأعمال والمهام التي حددها لها مجلس الإدارة.	√			
٢- هل قامت اللجنة بدراسة نظام الرقابة الداخلية ووضع تقرير مكتوب عن رأيها وتوصياتها في شأنه.	√			
٣- هل قامت اللجنة بدراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.	√			
٤- هل قامت اللجنة بالتوصية لمجلس الإدارة بتعيين المحاسبين القانونيين وفصلهم وتحديد أتعابهم، وهل راعت عند التوصية بالتعيين التأكد من استقلاليتهم.	√			
٥- هل قامت اللجنة بمتابعة أعمال المحاسبين القانونيين، واعتماد أي عمل خارج نطاق أعمال المراجعة التي يكلفون بها أثناء قيامهم بأعمال المراجعة.	√			
٦- هل قامت اللجنة بدراسة خطة المراجعة مع المحاسب القانوني وأبدت ملحوظاتها عليها.	√			
٧- هل قامت اللجنة بدراسة ملحوظات المحاسب القانوني على القوائم المالية ومتابعة ما تم في شأنها.	√			لا توجد أية ملاحظات
٨- هل قامت اللجنة بدراسة القوائم المالية الأولية والسنوية قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء الرأي والتوصية في شأنها.	√			
٩- هل قامت اللجنة بدراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.	√			

المادة الخامسة عشرة: لجنة الترشيحات والمكافآت

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء	
			√	هل شكل مجلس الإدارة لجنة تسمى "لجنة لترشيحات المكافآت".	(أ)
			√	هل أصدرت الجمعية العامة للشركة -بناء على اقتراح من مجلس الإدارة -قواعد اختيار أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ومدة عضويتهم وأسلوب عمل اللجنة.	(ب)
مهام لجنة الترشيحات والمكافآت ومسؤولياتها :					(ج)
			√	١- هل قامت اللجنة بالتوصية لمجلس الإدارة بالترشيح لعضوية المجلس وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة وهل راعت اللجنة عدم ترشيح أي شخص سبق إدانته بجريمة مخلة بالشرف والأمانة.	
			√	٢- هل قامت اللجنة بالمراجعة السنوية للاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة وإعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة، بما في ذلك تحديد الوقت الذي يلزم أن يخصصه العضو لأعمال مجلس الإدارة.	
			√	٣- هل قامت اللجنة بمراجعة هيكل مجلس الإدارة ورفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.	
			√	٤- هل قامت اللجنة بتحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.	
			√	٥- هل قامت اللجنة بالتأكد بشكل سنوي من استقلالية الأعضاء المستقلين، و عدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى.	
			√	٦- هل قامت اللجنة بوضع سياسات واضحة لتعويضات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين، وهل روعي عند وضع تلك السياسات استخدام معايير ترتبط بالأداء.	

المادة السادسة عشرة: اجتماعات مجلس الإدارة وجدول الأعمال

الإجراء	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب والتفاصيل
(أ) هل قام أعضاء مجلس الإدارة بتخصيص وقت كاف للاضطلاع بمسؤولياتهم، بما في ذلك التحضير لاجتماعات المجلس واللجان الدائمة والمؤقتة ، والحرص على حضورها.	√			
(ب) هل تعقد اجتماعات مجلس الإدارة العادية بصورة منتظمة، بدعوة من الرئيس. وهل إجراءات عقد الاجتماعات تتيح عقد اجتماعات طارئة بطلب مكتوب من اثنان من الأعضاء.	√			
(ج) هل قام رئيس مجلس الإدارة بالتشاور مع الأعضاء الآخرين والرئيس التنفيذي عند إعداد جدول محدد بالموضوعات التي ستعرض على المجلس. وهل أرسل جدول الأعمال - مصحوباً بالمستندات - للأعضاء قبل الاجتماع بوقت كاف؛ حتى يتاح لهم دراسة الموضوعات والاستعداد الجيد للاجتماع. وهل أقر مجلس الإدارة جدول أعمال الاجتماع حال انعقاده ، وفي حال اعتراض أي عضو على هذا الجدول هل تم اثبات تفاصيل هذا الاعتراض في محضر الاجتماع.	√			
(د) هل قام مجلس الإدارة بتوثيق اجتماعاته وإعداد محاضر المناقشات والمداولات بما فيها عمليات التصويت التي تمت وتبويبها وحفظها بحيث يسهل الرجوع إليها.	√			

المادة السابعة عشرة: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وتعويضاتهم

الإجراء	طبق بالكامل	طبق جزئياً	لم يطبق	الأسباب والتفاصيل
هل بين نظام الشركة طريقة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة.	√			

المادة الثامنة عشرة: تعارض المصالح في مجلس الإدارة

الأسباب والتفاصيل	لم يطبق	طبق جزئياً	طبق بالكامل	الإجراء	
لا يوجد تعارض مصالح، وإن وجد سيتم تطبيق ما ورد بلائحة الحوكمة الصادرة عن هيئة السوق المالية			√	في حال كان للعضو أي مصلحة (مباشرة أو غير مباشرة) في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، باستثناء الأعمال التي تتم بطريق المنافسة العامة إذا كان عضو مجلس الإدارة صاحب العرض الأفضل. هل حصل عضو مجلس الإدارة على ترخيص من الجمعية العامة يحدد كل سنة. وهل بلغ عضو مجلس الإدارة المجلس بما له من مصلحة شخصية في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة بحيث يثبت هذا التبليغ في محضر الاجتماع، وهل التزم العضو ذي المصلحة بعدم الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن. وهل بلغ رئيس مجلس الإدارة الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها، وهل أرفق بهذا التبليغ تقرير خاص من المحاسب القانوني.	(أ)
لا توجد هذه الحالة			√	هل عضو مجلس الإدارة ملتزم بالحصول على ترخيص من الجمعية العامة يحدد كل سنة في حال اشتراكه في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو الاتجار في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.	(ب)
			√	هل التزمت الشركة بعدم تقديم قرض نقدي من أي نوع لأعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعقده واحد منهم مع الغير، ويستثنى من ذلك البنوك وغيرها من شركات الائتمان.	(ج)